

تزوج والدي من امرأة رضعت من زوجة أخي الأكبر فهل تعتبر من محارم والدي؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

تقول تزوج والدي بامرأة لديها ابناء وبنات وكانت هذه المرأة قد رضعت من زوجة أخي الأكبر من امي والتي هي زوجة والدي حالياً. هل تعتبر هذه المرأة من محارم والدي؟ وهل يحق لاحد من - [00:00:00](#) ابنائها ان يتزوج من ابنائها او من اخواتي لابي او لامي قبل ان تتزوج والدي جزاكم الله خيراً الحقيقة ان هذا السؤال له تركيبة عجيبة لكنني انا ساجيب على قدر ما فهمت - [00:00:14](#) من وضع هذا السؤال ان كانت السائلة تخبر ان زوجة ابيها الان كانت في زمن الرضاعة رضعت من زوجة أخي السائلة من امها التي كانت بذمة زوج قبل ابيها فانجبت منه اولادا منهم اخوها الأكبر - [00:00:36](#) ذو الزوجة التي رضعت منها هذه المرأة فرضعت من لبن ذلك الولد وتتزوج ابو السائلة بام ذلك الولد الكبير بعد حين فانجبت هذه السائلة ثم تزوج هذه الطفلة التي كانت رضعت - [00:01:04](#) من لبن ذلك الشخص من لمانى امرأة ذلك الشخص فتقول هذه هل هذه من محارم فلا تحل له زوجة النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة - [00:01:35](#) ولد الزوجة ربيب لزوج امه واولاده من ربائبه وبالتالي هذه الرضيعة تعتبر من ربائب ابي السائلة لانها رضيعة من لبان امرأة أخيها الذي هو يعتبر من ربائب ابيها فاذا كان الوضع هكذا - [00:01:56](#) فهذه الزوجة لا تحل لهذا الرجل والله اعلم - [00:02:38](#)